

204400 - ميقات أهل حزموت إذا جاءوا مكة عن طريق شرورة

السؤال

ما هو ميقات أهل حزموت القادمين عن طريق البر من جهة شرورة ؟

الإجابة المفصلة

الأصل أن من جاء من اليمن (البلد المعروف) ، أو من جهته ، فإنه يحرم من ميقات أهل اليمن ، وميقاتهم (يللمم) ؛ لما روى البخاري (1526) ومسلم (1181) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل اليمن يللمم ، فهن لهن ، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ، لمن كان يريد الحج والعمرة ، فمن كان دونهن ، فمهله من أهله ، وكذا حتى أهل مكة يهلون منها) .

والإحرام من (يللمم) ، إنما يكون لمن جاء عن طريق الساحل .

وأما من جاء عن طريق الباحة الطائف ، أو عن طريق شرورة وادي الدواسر الرياض ، فهذا يحرم من ميقات (السيل الكبير) .

جاء في " فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الثانية " (10/87) : " فإن أتيت من طريق الساحل ، فإن ميقاتك ميقات أهل اليمن يللمم ، فإن تجاوزته بدون إحرام ، فإنه يجب عليك فدية ، تجزئ في أضحية توزع على فقراء الحرم . وإن أتيت من طريق الطائف ، فإنك تحرم من السيل الكبير أو من وادي محرم . فإذا كنت كذلك فإن ما فعلته من إحرامك من السيل الكبير هو الواجب عليك ؛ لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في المواقيت المكانية أنه قال : (هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن) " انتهى .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (107988) .

والله أعلم